

223322 - توجد كتب عند باب المسجد ، ولا نعلم هل هي للوقف أو للهدية ، فما حكمها ؟

السؤال

يقوم بعضهم بوضع كتب أو كتيبات داخل المسجد عند باب خروج المصلين ، ولا أعلم هل يريدونها وقفاً للمسجد ، أم ليأخذها المصلون وينتفعوا بها ، فما حكم أخذ المصلين لها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

وجود كتب في المسجد ، سواء في مكتبة المسجد أو عند بابه : إما أن تكون للإعارة ، أو تكون للهدية ، وخاصة الكتيبات الصغيرة ، وإذا لم يتبين الأمر للمصلين ، فإنهم يسألون المسؤولين عن المسجد ، فإذا كانت هذه الكتب هدايا جاز لهم أخذها وامتلاكها ، وإذا كانت للإعارة : جاز لهم أخذها للانتفاع بها ، ووجب عليهم ردها ، ويرجع في تفاصيل ذلك إلى شرط الواقف ومصلحة الوقف .

وإن اشترط واقفها عدم خروجها من المسجد : جاز لهم الانتفاع بها في المسجد ، ولم يجز لهم أخذها إلى بيوتهم .

وإذا لم يشترط شيئاً : فإن جرى العرف بإعارتها ، جاز لهم استعارتها ثم إعادتها .

وكل ذلك يكون تحت إشراف المسئول عنها من قبل إدارة المسجد ، وبإمكان إدارة المسجد أن تكتب ورقة تعريفية فوق مكان الكتب ، لمنع اللبس ، ورفع الحرج عن المصلين .

انظر إجابة السؤال رقم : (60329) .

والله أعلم .